

محددات السلوك البيئي ودورها في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفة الغربية من وجهة نظر ذوي الاختصاص

Determinants of environmental behaviour and their role in preventing the commission of environmental crimes in the West Bank from the point of view of specialists

نديم سامي محمد التلاحمة

جامعة القدس – فلسطين

nadeemtalameh@gmail.com

تاريخ النشر: 2025/06/04

وفاء سامح فارس الخطيب*

جامعة القدس – فلسطين

walkhateeb@staff.alquds.edu

تاريخ القبول: 2025 /05/ 15

تاريخ الارسال: 2025 /04/ 19

ملخص:

تناولت الدراسة مُحَدِّدَاتِ السُّلُوكِ البيئي ودورها في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفة الغربية، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي بشفه الكمي باستخدام أداة الاستبانة ؛ مجتمع الدراسة من (182) من ذوي الاختصاص بالشؤون البيئية ، تكونت عينة الدراسة من (100) مبحوث من مجتمع الدراسة تم اختيارها بطريقة العينة المتيسرة، كذلك تم استخدام المنهج التاريخي ، توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها القيم والأخلاقيات والثقافة والفرص الاقتصادية والمحفزات ، ولها دور كبير في التوجه الإيجابي نحو البيئة في الضفة الغربية، ذلك من خلال الثقافة الدينية والتربية البيئية وعمليات الضبط الاجتماعي ، أوصت الدراسة مجموعة من التوصيات منها ضرورة القيام بالتوعية البيئية ، وذلك من خلال المؤسسات التعليمية والدينية، والعمل على تحفيز الأفراد والمؤسسات في اتباع الطرق الصديقة للبيئة من ناحية خطوط الإنتاج.

كلمات مفتاحية: الجريمة، الجرائم البيئية، المحددات، محددات السلوك البيئي.

Abstract:

The study addressed the determinants of environmental behavior and their role in preventing environmental crimes in the West Bank. The study utilized the descriptive methodology with its quantitative aspect using a questionnaire tool; the study community consisted of (182) specialists in environmental affairs. The sample of the study consisted of (100) respondents from the study community, selected using the convenience sampling method. The historical methodology was also employed. The study reached a set of results, the most important of which are values, ethics, culture, economic opportunities, and incentives, which play a significant role in the positive orientation towards the environment in the West Bank. This is achieved through religious culture, environmental education, and social control processes. The study recommended a set of recommendations, including the necessity of conducting environmental awareness, through educational and religious institutions, as well as working to motivate individuals and institutions to adopt environmentally friendly methods in terms of production lines.

Keywords: Crime; Environmental Crimes; Environmental Behavior; Determinants; Determinants of Environmental Behavior.

مقدمة

يُتَّصَف الإنسان بخصائص حيويّة تميّزه عن غيره، فهو يُعَدُّ أهمّ عنصر حيوي يُحدث تغييراً بيئياً ويخل بالأنظمة البيئية والبيولوجية، فمنذ خلقه يتعامل مع البيئة ويزداد حكماً وسيطرة فيها، وبعد النّقدّم العلميّ والتّكنولوجيّ ازدادت حاجته إلى الغذاء والكساء والمُتطلّبات الحياتيّة الأخرى، وزادت فرصه لأحداث التّغيير البيئيّ، الأمر الذي أدّى إلى ظهور المشكلات البيئية التي أثّرت في النباتات والحيوانات والإنسان نفسه، هذا ما جعله يدرك أنّه المؤثّر والمتأثّر بمختلف القضايا البيئية، ومنه أدرك مقدار الضّرر الذي يحدثه فيها¹، وعليه يتأثر السلوك البشريّ بمجموعة المُحدّدات التي تُوجّهه نحو مختلف الجرائم البشريّة تبعاً لنوع السلوك البشريّ الذي يتم اتّخاذه وفعله، وفقاً لمُحدّداته، فهي تقوم بتحديد أشكال الجرائم البيئية وإنمائها تبعاً للسلوك البيئيّ، وإنّ المؤثرات الخاصّة بهذا السلوك تسهم إسهاماً كبيراً في وقوع الجرائم البيئية أو عدم وقوعها، وفي حال وقوعها يتم الأضرار بالبيئة بأشكال متنوعة منها (تلويث التربة، تلويث الهواء، قطع الأشجار الجائر، ملوّثات الهواء والتلوّث الصّوّصائيّ، التلوّث الناتج عن النّفايات السائلة والصّلبة سواءً في التخلّص منها أو حرقها ودفنها في باطن الأرض)، علماً أنّ هذه التّعديّات تحدث؛ نتيجة النمو السكانيّ والعملّيات الإنسانيّة المتنوعة، ممّا سبق نستنتج ان هذا التلوّث يتأثر بالجوانب البشريّة التي لها علاقة في الواقع التّقافي والاقتصاديّ والسّياسيّ والمعرفيّ، تلك الواقع الذي له شأن كبير في تقييد وتوجيه السلوكيات البيئية التي تسهم في التّأثير إيجاباً أو سلباً على بقية الكائنات الحيّة وغير الحيّة، ونظراً لوجود آثار سلبيّة من شأنها ان تضر بالمصلحة الإنسانيّة سواء من ناحية صحيّة أو اقتصاديّة أو وجوديّة، فإنّ البشر عالمياً قاموا بتنظيمها ضمن سياسات خاصّة بها وحددوا بعض الأفعال كجرائم بيئية كونها تعدّ تعدياً على المصلحة الخاصّة والعامة للإنسان.

مشكلة الدّراسة:

لتنشيط مبدأ الحفاظ على البيئة الطّبيعيّة في وجه المخاطر كافّة التي تحيط بها، وتقوم على تلوّثها والأضرار بها من نواحي عدة سواءً أكانَ في تركيبها أو شكلها أو تنوعها، فإنّ السّلطة الوطنيّة الفلسطينيّة قامت عام (2018) بتوكيل شرطة السّياحة والآثار مهام الشرطة البيئية التي تمّ استحداثها، ففي عامي (2018-2019) تمّت متابعة (145) قضية جرائم بيئية²؛ وذلك تبعاً للأهميّة الكبيرة التي تخصّ الجانب البيئيّ الذي بدوره يؤثّر بشكل كبير في مسار حياة المواطنين، واستمرّت الجهود المتواصلة لمكافحة الجريمة البيئية حيث إنّهُ حَسَب³ فإنّ الجرائم البيئية المُرتكبة بلغت (96) جريمة، تساوت بعدد الجرائم البيئية نفسها في العام (2022)؛ لتمثّل ارتفاعاً في نسبة الجرائم البيئية عن العامين (2019) و(2020) بنسبة (0.7%)، حيث تنوعت هذه الجرائم لتشمل جريمة تهريب النّفايات الإسرائيليّة، وجريمة تلوّث المياه بالمياه العادمة؛ نتيجة عدم وجود خطوط صرف صحيّ، والتّعديّ على المواقع التاريخيّة والتراثيّة وإلحاق الضّرر بها؛ نتيجة عمليّات البحث غير القانونيّة عن الآثار، والتّعديّ على الأراضي الزراعيّة وحرق المواد البتروكيماويّة التي بدورها تُؤثّر في تركيب التربة

الحيوي بما يجعلها غير قابلة للزراعة، وأيضا تلويث الهواء الناتج عن حرق المواد البتروكيمياوية والتي تساهم في رفع انتشار الأمراض السرطانية لمن يتعرض لها؛ ولذلك وجب علينا القيام بدراسة علمية تربط بين الجرائم البيئية ومحددات السلوك البشري؟.

أهداف الدراسة:

تتمحور أهداف الدراسة حول هدف رئيس يتمثل في التعرف على "محددات السلوك البيئي ودورها في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفة الغربية من وجهة نظر ذوي الاختصاص"، يتفرع عن الهدف الرئيس أهداف أخرى فرعية تتمثل في:

- التعرف على محدّدات السلوك البيئي من ناحية (القيم، الثقافة، الأخلاقيات، القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمحفّزات) والتعرف على دورها في تحديد السلوك البيئي للإنسان في الضفة الغربية.
- التعرف على مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه محدّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفة الغربية.

• التعرف على تأثير خصائص المبحوثين التعريفية (ديمغرافية ومؤسسية) على إجاباتهم حول:

- تأثير كلّ من (القيم، الثقافة، الأخلاقيات، القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمحفّزات) في تحديد السلوك البيئي للإنسان في الضفة الغربية.
- مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه محدّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفة الغربية.

أسئلة الدراسة وفرضياتها:

تتمحور أسئلة الدراسة في سؤال رئيس يتمثل في الإجابة عن "ما دور محدّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجريمة البيئية في الضفة الغربية من وجهة نظر ذوي الاختصاص؟"، يتفرع عن السؤال الرئيس أسئلة أخرى فرعية تتمثل في الإجابة عن:

- ما هي محدّدات السلوك البيئي من ناحية (القيم، الثقافة، الأخلاقيات، القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمحفّزات)، وما هو دورها في تحديد السلوك البيئي للإنسان في الضفة الغربية من وجهة نظر المبحوثين؟

• ما مدى الدور الذي تلعبه محدّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفة الغربية من

وجهة نظر المبحوثين؟

• ما تأثير خصائص المبحوثين الديموغرافية والمؤسسية على إجاباتهم؟ من حيث:

- تأثير كلّ من (القيم، الثقافة، الأخلاقيات، القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمحفّزات) في تحديد السلوك البيئي للإنسان في الضفة الغربية.

➤ مدى الدور الذي تلعبه مُحدِّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفَّة الغربيَّة

ولاختبار تأثير خصائص المبحوثين على إجاباتهم، اعتمدت الدِّراسة الفرضيات الإحصائية أدناه:

• لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدَّلالة ($0.05 \geq \alpha$) في المتوسَّطات الحسابية لإجابات المبحوثين، حول مستوى تأثير كل مُحدِّدات السلوك البيئي في تحديد السلوك البيئي للإنسان في الضفَّة الغربيَّة من وجهة نظر المبحوثين، تُعزى لِمُتغيَّرات الدِّراسة (الجنس، العمر بالسَّنوات الكاملة، المستوى التَّعليمي، التَّخصُّص العِلْمِي، مؤسَّسة العمل، سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي، محافظة العمل).

• لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدَّلالة ($0.05 \geq \alpha$) في المتوسَّطات الحسابية لإجابات المبحوثين، حول مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحدِّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفَّة الغربيَّة من وجهة نظر المبحوثين، تُعزى لِمُتغيَّرات الدِّراسة (الجنس، العمر بالسَّنوات الكاملة، المستوى التَّعليمي، التَّخصُّص العِلْمِي، مؤسَّسة العمل، سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي، محافظة العمل).

أولاً. الإطار النظري

يتضمَّن هذا الإطار المفاهيم والموضوعات ذات العلاقة بمحددات السلوك البيئي.

1. مفهوم مُحدِّدات السلوك البيئي

يُعدُّ مفهوم مُحدِّدات السلوك البيئي مفهوماً محدِّداً في إطار مفهوم واسع، هو مُحدِّدات السلوك البشري؛ لكون مُحدِّدات السلوك البشري كثيرة، وتؤثر في السلوك البيئي للأفراد؛ لأنها أحد أشكال السلوك البشري، وبشكل مختصر فإنَّ المُحدِّدات تُعدُّ مجموع العوامل المؤثرة في اتجاهات السلوك البشري؛ ولذلك عند الحديث عن المفهوم ذاته نجد أنَّ المقصود بالمُحدِّدات، مجموع العوامل التي تلعب دوراً في تشكيل السلوك، وإخراجها بالشكل الذي يصدر من الفرد، ويكون هذا السلوك نتاجاً لردَّة فعل الفرد على المعطيات التي تواجهه في الواقع، وعليه نجد أنَّ هناك اختلافات كبيرة في السلوكيات الخاصة بالأفراد، فهي تتَّصف بالتفرُّد والتَّميَّز عن غيرها، فمنها ما هو سويٌّ، ومنها ما هو غير سويٍّ، إضافة إلى أنَّ هناك اختلافاً في سلوكياتهم البيئية، فإما أن تكون السلوكيات ذا توجَّه إيجابي تجاه البيئة وتحافظ عليها، وإما أن تكون توجَّهها سلبياً تعمل على تلويث البيئة والأضرار بمكوِّناتها من وجهة نظر⁴، وأما من وجهة نظر⁵ فإنَّ مُحدِّدات السلوك البشري تُعرَّفُ بأنَّها "مجموع العوامل الفسيولوجية والنفسية التي تحدِّد اتجاهات السلوك المتَّبعة لدى الفرد، وتؤثر فيها بحيث تكون أفعال الفرد ناتجة عنها في ردود أفعاله على الواقع"، وأما إجرائياً فَتُعرَّفُ بأنَّها مجموعة العوامل التي تؤثر في طبيعة السلوك البيئي للإنسان وشكله، وينتج عنها سلوكيات سويَّة أو غير سويَّة تجاه البيئة، تبعا للدرجة التي تؤثر فيها هذه العوامل على السلوك الإنساني في تعامله مع البيئة.

2. تشكيل السلوك البيئي في إطار مُحَدِّدَاتِهِ

يُعَدُّ السلوك ¹البيئي انعكاس لتفاعل الإنسان مع بيئته، يتشكّل عبر عملية معقدة تتداخل فيها العوامل الداخلية (مثل المعرفة والوعي والقيم الشخصية) والعوامل الخارجية (كالمؤثرات الاجتماعية والاقتصادية). وهو ليس رد فعلٍ آنياً، بل نتاج تراكمي لتجارب الفرد الماضية ورؤيته للمستقبل. ويظهر هذا السلوك في صورتين: إيجابية تتمثل في الحرص على البيئة والحفاظ عليها، أو سلبية تظهر في الاستغلال الجائر دون اعتبار للعواقب. ويكون الفارق بينهما مرتبطاً بشكل أساسي بمستوى الوعي البيئي والتربية التي تلقاها الفرد، حيث يحدد هذا الوعي طريقة تعامله مع موارده الطبيعية في حياته اليومية وعمله. وبالتالي، فإن السلوك البيئي ليس فعلاً منعزلاً، بل هو محصلة لشبكة معقدة من العوامل النفسية والاجتماعية والثقافية، مما يجعله مؤشراً مهماً لقياس درجة وعي المجتمع وارتباطه ببيئته⁶.

3. مُحَدِّدَاتُ السلوك البيئي في الضِفَّةِ الغربِيَّةِ

يمكن حصر العوامل المؤثرة في السلوك البيئي في الضِفَّةِ الغربِيَّةِ، تبعاً للواقع السِّياسيِّ والتَّنمويِّ والاجْتِمَاعِيِّ والدِّينِيِّ، والأهم احتلالها من قبل الإسرائيليين، وتبعاً للموارد والتَّوزيع الجُغرافيِّ لها، والظُرُوف الاقتصادية وسياساتها التي تتواجد بها، إضافة للواقع السِّياسيِّ والقانونيِّ للضِفَّةِ الغربِيَّةِ الذي يؤثر في السلوكيات البيئية للأفراد، ممّا سبق يمكن حصر العوامل المؤثرة في السلوك البيئي في الضِفَّةِ الغربِيَّةِ في ثلاثة محاور، هي:

• القيم والثَّقافة والأخلاقيَّات: يعد السلوك البيئي أحد أشكال السلوك الإنساني الذي يتشكل وفقاً للقيم الفردية والجماعية السائدة في المجتمع، حيث تلعب الثقافة العامة والأخلاق دوراً أساسياً في صياغته. وتؤثر عمليات التنشئة الاجتماعية والتعلم من خلال التفاعل بين الأفراد في تحديد ملامح هذا السلوك، الذي يُعتبر حجر الأساس في بناء المجتمعات وتطورها. كما أن العوامل الخارجية، مثل التبادل الثقافي والمتغيرات الدولية، قد تؤدي إلى تحوّل في المفاهيم والقيم البيئية، مما يستدعي تبني رؤية موحدة عالمياً لضمان استدامة البيئة وحمايتها⁷.

• القوانين والتشريعات: اعتمد النِّظام السِّياسيِّ الفِلَسْطِينِيّ مجموعة من المبادئ المتعلقة في موضوع حماية البيئة الطَّبيعيَّة، وذلك توازياً مع التَّطوُّرات الحاصلة على الشُّؤُون البيئية، سواء على الصعيد الدَّوليِّ العالميِّ أم الأقليميِّ، وكذلك الأمر تماشياً مع الواقع البيئيِّ الخطير الذي تشهده الأراضي الفِلَسْطِينِيَّة ومواردها، تبعاً للحالة السِّياسيَّة وسياسات الاحتلال التي تُعَدُّ موجهة للإضرار بالواقع البيئيِّ الفِلَسْطِينِيّ؛ لذلك فإنَّ النِّظام السِّياسيِّ للسلطة الوطنيَّة الفِلَسْطِينِيَّة شرع قانوناً خاصاً؛ لحماية البيئة والحفاظ عليها، وهو القانون رقم (7) لعام (1999م) والذي يتضمَّن مجموعة المبادئ العامَّة التي أُقرَّ من أجلها، ويتضمَّن أبواباً عديدة، تتضمَّن فصولاً

توضّح الأعمال والأفعال والسلوكيات التي يحضر ارتكابها بحق البيئة الأرضية، الهوائية، المائية، البحرية، وحماية الطبيعة والمناطق الأثرية والتاريخية، ويتضمّن أبواباً وفصولاً يوضّح فيها المشرع العقوبات المقررة لمرتكبي هذه الجرائم، حيث أُعدّ هذا القانون بهدف رئيسي يتمثل في حماية البيئة الطبيعية الفلسطينية بمكوناتها كافة من التلوث أو الاستغلال الجائر وغيرها من السلوكيات.

إضافة لما سبق قامت الحكومة الفلسطينية بإنشاء جهاز خاص بحماية البيئة تابع لشرطة السّياحة والآثار الفلسطينية، سُمّي بالشرطة البيئية أو الشرطة الخضراء، الهدف من إنشاء هذا الجهاز؛ من أجل أن يكون قوّة رادعة وفعالية، تحمل الاختصاص القانوني بحماية البيئة من الجرائم التي تتعرّض لها، وإنّ القوانين والتشريعات الفلسطينية التي تقوم بالأساس على هدف حماية البيئة الفلسطينية تمثّل محدداً مهماً في توجّه سلوك الأفراد نحو البيئة وفي تعاملهم معها، حيث إنّ الرّدع القانوني الفعلي يأخذ مكانة أحد أهمّ عوامل الضبط الاجتماعي التي تحكم سلوك الأفراد وتوجّهه، تبعاً للمخاطر الناتجة عن السلوك من ناحية العقوبات والغرامات وغيرها، وبالتالي فإنّ القوانين والتشريعات في الصّفّة الغربية من شأنها أن تحدّ من السلوك السلبي الصادر من الأفراد تجاه البيئة الطبيعية، ويكون له دور في التأثير في القرار، باتّخاذ الفعل الجرمي بحق البيئة الفلسطينية، وعليه تعيّر القوانين والتشريعات الفلسطينية من وسائل ضبط السلوك البيئي في فلسطين، لكن جدوى القوانين والتشريعات في ضبط السلوك تتبع للخصوصية الجغرافية الفلسطينية، وهنا نتحدّث عن القدرة الفلسطينية في تطبيق القوانين وسيادتها على الأرض، تبعاً لوجود التقسيمات الأمنية التي أقرت في اتفاق أوسلو والذي أوجدت مناطق (أ) و(ب) و(ج)، ان هذه التقسيمات أدت إلى اختلاف في قدرتها على ضبط السلوك، والحدّ من الجرائم البيئية في كلّ المناطق، وذلك تبعاً لعدم القدرة على تواجد القوات الأمنية التي تردع السلوك في مناطق (ج) وبعض المناطق المصنّفة (ب)؛ ولضعف الإمكانيات والمعوقات التي يواجهها الاحتلال لأي تواجد أمني بها، وتقيد حركة المؤسسات التي تعمل على فرض القوانين بين هذه المناطق وتطبيقها؛ لذلك نجد أنّ تأثير القوانين في هذه المناطق يكون بشكل نسبي في السلوك البيئي للأفراد⁸.

• الفرص والمحفّزات الاقتصادية: تُعدّ اللجان الاقتصادية من أهمّ محدّدات السلوك البيئي في الصّفّة الغربية، حيث إنّ المؤسسات الصناعية وأصحاب رؤوس الأموال تتأثر قراراتهم بطرق العمل والأساليب المتبعة داخل مؤسساتهم وتبنيهم للمبادئ البيئية، بناءً على الفرص والمحفّزات التي تمسّ عائد الربح ورأس المال بشكل أساسي، وإنّ الفرص الاقتصادية والحوافز تشكّل دوافع مهمّة لإخراج السلوكيات البيئية الإيجابية، حيث إنّ الهدف الأساسي للفرد في أي مؤسسة أو نشاط صناعي يتمثّل في الربح، وتحقيق أقصى قدر ممكن من الجدوى الاقتصادية، وعليه فإنّ من أهمّ محدّدات الفرص والمحفّزات الاقتصادية من وجهة نظر⁹ ما يأتي:

أولاً: الفرص الاقتصادية: وتتمثّل في:

➤ خفض تكاليف الإنتاج: يتم تحقيق توفير في التكاليف وزيادة الأرباح من خلال استخدام مواد خام قابلة لإعادة التدوير وأجهزة موفرة للطاقة، مما يقلل مصروفات الإنتاج والصيانة. كما يساهم اعتماد الطاقة الخضراء في خفض تكاليف التشغيل وتحقيق دخل إضافي عن طريق بيع الفائض لشركات الكهرباء. هذا النهج يعزز كفاءة المؤسسات مالياً وبيئياً عبر تقليل الهدر ورفع العوائد.

➤ المفاضلة والتميز للعلامة التجارية للمؤسسة لدى المستهلكين: إن توجّهات المستهلكين في الوقت الحالي تتجه إلى الشركات والمؤسسات والعلامات التجارية الصديقة للبيئة، ومنه فإن القيمة التنافسية لهذه الشركات ترتفع في الأسواق، ويكون لها مردودٌ ماليٌّ أكبر، حيث تعدّ اتجاهات المستهلكين المتوافقة مع خصائص المنتجات، والشركات المصنّعة لها معياراً مهماً في ارتفاع مستوى المبيعات لدى الشركات عموماً.

ثانياً: المحفّزات الاقتصادية: تمثل المحفّزات الاقتصادية أهمّ العوامل الموجهة للسلوك البيئي؛ لكون هذه المحفّزات تمسّ الواقع المالي للأفراد والمؤسسات بشكل عام، فالمحفّزات تُقلّل من العبء المالي على المؤسسات والشركات، ففي حال قامت باستخدام النهج والطرق والأساليب الصديقة بالبيئة فإنّ توجّوها نحو الحفاظ على البيئة يكون كبيراً، ومن الأمثلة على هذه المحفّزات، المحفّزات التي توفرها الحكومة للمؤسسات الصديقة للبيئة، ومنها حسب¹⁰ ما يأتي:

➤ الاعفاء الضريبي: ويكون على المواد الخام والوسائل التشغيلية المستوردة الصديقة للبيئة، التي لا تُنتج أضراراً تمس الواقع البيئي بأي شكل من أشكاله.

➤ الاسترداد الضريبي: هو استرداد جزء من الضرائب، تبعا لوجود خسائر في الإنتاج لدى المؤسسات التي تستخدم الطرق والأساليب الصديقة للبيئة.

➤ الخصم الضريبي: هو تقليل قيمة الضريبة على دخل المؤسسة عن القيمة الأصلية، وهي وسيلة تشجيعية وداعمة للمؤسسة التي تعمل بالطرق الصديقة بالبيئة.

ثانياً. النظريات المفسرة للدراسة

توجد العديد من النظريات التي تقوم على تفسير دور محددات السلوك البيئي في ارتكاب الجرائم البيئية، لعل من أهمها ما يأتي:

• نظرية النوافذ المهشمة (1982): من أبرز روادها (جيمس ويلسون) و (جورج كيلنج)، تستند النظرية إلى أنّ الجريمة نتيجة حتمية للجوانب (الاجتماعية، النفسية، الوظيفية)، وبالتالي إذا كانت هناك نافذة مكسورة ومرّ بعض الوقت ولم يتم إصلاحها، فسيستنتج الناس ممّن يعانون من العوامل سابقة الذكر، وممّن يمرّون من حولها أنّ لا أحد يهتمّ بها، وليس هناك أحد مسؤول عنها، وبعد فترة سيتم كسر النوافذ على عدة مراحل، مما يعني انتشار الفوضى من المبنى إلى الشارع الذي يواجهه، الأمر الذي سيؤدّي إلى إرسال إشارة للناس بأنّ كلّ شيء مُباح¹¹.

• نظرية الاختيار العقلاني (1961): وضعت على يد (جورج هومانز)، وتقوم النظرية على مجموعة من الأسس في تفسير وقوع الجريمة وارتكابها، فهي تعبر عن الفعل الاجتماعي الجرمي بأنه قرار شخصي تابع من قرار عقلي من الفرد، ويكون هذا القرار مدروسا تبعا للظروف الذي قام بها بالفعل، فإذا لم تكن هناك عواقب للفعل بسبب غياب الرقابة الأمنية والافتقار إلى العقاب ووجود فرصة؛ لتحقيق مكاسب أكبر من مخاطر القيام بالفعل الجرمي، فإن ذلك يضع الظروف المناسبة والمهيئة لأخذ القرار العقلاني بارتكاب الجريمة¹².

ثالثا. منهج الدراسة وأدواتها

لتحقيق أهداف الدراسة والتعريف على واقع الجريمة البيئية تم استخدام المنهج الوصفي بشقه الكمي من خلال استخدام أداة الاستبانة والتي تكونت من (3) أقسام تكون القسم الأول من البيانات الديموغرافية وعددها (6)، في حين تكون القسم الثاني من (20) فقرة مقسمة على (3) مجالات، وأخيراً تكون القسم الثالث من مجال واحد يحتوي على (6) فقرات، كما تم الاستعانة بالمنهج التاريخي، حيث تم الرجوع إلى مجموعة من الدراسات السابقة المختارة ذات العلاقة بموضوع الدراسة من مصادر علمية متعدّدة، وتم تحليل مضامين المعلومات فيها؛ من أجل وضع الأسس العلمية والإطار النظري والنظريات المفسرة المطلوبة.

1. صدق أداة الدراسة

تم التحقق من صدق الأداة من خلال عرضها على مجموعة من المحكمين في جامعة القدس والجامعات الفلسطينية الأخرى، وبناءً على توجيهات المحكمين بعد التعرض للمحاور والمجالات التي احتوتها، وفحص الفقرات والإملاء والأسلوب الذي تم فيه تصميم الأداة، ومن ثم عرضها على شخصين من عينة الدراسة؛ للحصول على ملاحظاتهم حول وضوح الفقرات وسهولة فهمها، تم إعادة الصياغة لبعض الفقرات التابعة لمحاور ومجالات الدراسة، وتم التأكد من وضوح لغة الفقرات في الأداة بالشكل الذي يساعد الباحثين على الفهم والإجابة الدقيقة على هذه الفقرات، والتأكد من مدى شمول الأداة للباحثين المستهدفين في هذه الدراسة، والتأكد من أن الفقرات والمحاور والمجالات المستخدمة تحقق غرض الدراسة وأهدافها، ولها صلة مباشرة بالباحثين، حيث تم إخراج الاستبانة بصورتها النهائية؛ وللتأكد من صدق أداة الدراسة أيضاً تم احتساب معامل ارتباط بيرسون للفقرات والمحاور والمجالات وخرجت النتائج بأن هناك ارتباطاً دالاً إحصائياً بين الفقرات والمحاور في الاستبيان كافة، وهذا يدل على وجود اتساق داخلي قوي بين الفقرات في كل محور، ويدل أيضاً إلى أنها تشترك معاً في الكشف عن واقع الجرائم البيئية المرتكبة في الضفة الغربية كما يوضح الجدول رقم (1).

جدول رقم (1): نتائج معامل ارتباط بيرسون لمصفوفة ارتباط فقرات كل محور من محاور الاستبيان مع درجته الكليّة لقياس صدق الأداة.

الفقرة	قيمة R	الدلالة	الفقرة	قيمة R	الدلالة	الفقرة	قيمة R	الدلالة
محور مستوى تأثير كل من القيم والثقافة والأخلاقيات، والقوانين والتشريعات، والفرص الاقتصادية والمحفّزات في تحديد السلوك البيئي في الضفّة الغربيّة من وجهة نظر المبحوثين								
القيم والثقافة والأخلاقيات								
E1	** .857	0.000	E3	** .759	0.000	E5	0.779	0.000
E2	** .850	0.000	E4	** .820	0.000	E6	** .758	0.000
القوانين والتشريعات								
F1	** .823	0.000	F4	** .849	0.000	F7	** .823	0.000
F2	** .842	0.000	F5	** .851	0.000	F8	** .830	0.000
F3	** .864	0.000	F6	** .752	0.000			
الفرص الاقتصادية والمحفّزات								
G1	** .801	0.000	G3	** .805	0.000	G5	** .756	0.000
G2	** .707	0.000	G4	** .713	0.000			
محور الدور الذي يمكن أن تلعبه محدّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفّة الغربيّة من وجهة نظر المبحوثين								
H1	** .674	0.000	H6	** .720	0.000	H11	** .802	0.000
H2	** .670	0.000	H7	** .800	0.000	H12	** .785	0.000
H3	** .709	0.000	H8	** .772	0.000	H13	** .773	0.000
H4	** .729	0.000	H9	** .810	0.000	H14	** .709	0.000
H5	** .724	0.000	H10	** .653	0.000			

2. ثبات أداة الدّراسة

ثبات الأداة يعيّر عن تطابق الإجابات أو تقاربها إلى أكبر درجة ممكنة في حالة عمل الاختبار على الإجابات للمبحوثين من مجموعتين يتشابه كلّ منهما في الخصائص الديموغرافية نفسها التي عرضت في أداة الدّراسة على أنّ يكون اختبار الإجابات وتطابقها وتقاربها على المجموعتين في مدة زمنية بين (10-14) يوماً، وكلّ مجموعة في فترة زمنية محدّدة، وهو ما يُسمّى بالاختبار، وإعادة الاختبار (الثّبات القبلي)، وهي الطريقة الأولى التي تعذر استخدامها في هذا البحث؛ نتيجة وجود حالة الحرب العنيفة في قطاع غزة، وما تبعها من إغلاقٍ ممتدّ للطرق في الضفّة الغربيّة، وبالتالي عدم القدرة على التّواصل المباشر مع المبحوثين في فترات مختلفة، وقصر المدة التي يستطيع الباحث فيها إجراء هذا الاختبار، بحيث يكون علمياً؛ وللتحقّق من ثبات

الأداة تمّ استخدام الاختبار الذي يفحص الثّبات البعديّ بعد توزيع الاستبيانات وجمعها حيث تمّ القيام باختبار معامل الارتباط (كرونباخ ألفا) ومعامل التّجزئة النّصفية لكلّ محورٍ من محاور الاستبيان، وجاءت النّاتج معبرة عن إمكانية الفقرات من تحقيق هدف الدّراسة، من خلال الإجابة عن محورها، وأظهرت تقارباً في الإجابات ومنه تحقق ثبات أداة الدراسة كما يوضح الجدول رقم (2).

جدول رقم (2): معامل ارتباط (كرونباخ-ألفا) للاتّساق الدّاخلّي، ومعامل التّجزئة النّصفية؛ للتحقق من ثبات الاستبيان.

الرقم	المحور	عدد الفقرات	قيمة كرونباخ-ألفا	قيمة معامل التّجزئة النّصفية
1	القيم والأخلاقيات والثّقافة.	6	0.920	0.875
2	القوانين والتّشريعات.	8	0.950	0.953
3	الفرص الاقتصاديّة والمحفّزات.	5	0.867	0.744
	الدّرجة الكلّية لمستوى تأثير العوامل في تحديد السّلوّك البيئيّ في الضّفة الغربيّة.	19	0.949	0.867
1	الدّور الذي يمكن أن تلعبه محدّدات السّلوّك البيئيّ في منع ارتكاب الجرائم البيئيّة.	14	0.944	0.918

3. حدود الدّراسة

تتمثّل حدود الدّراسة فيما يأتي:

- **الحدود المكانية:** تمثّلت في محافظات الضّفة الغربيّة كافّة، والبالغ عددها (11) محافظة.
- **الحدود الزّمانية:** تمثّلت الحدود الزّمانية في الفترة الواقعة بين (أيلول 2023) و(تموز 2024)، وتم توزيع الاستبيانات.
- **الحدود البشريّة:** تمثّلت الحدود البشريّة من العاملين لدى الجهات الرّسميّة وغير الرّسميّة من ذوي الاختصاص بالمجال البيئيّ، حيث شملت متخصّصين في مؤسّسات شبكة المُنظّمات البيئيّة الأهليّة الفلسطينيّة، ومن سلطة جودّة البيئية والبالغ عددهم (42) مأمور ضبط عدليّ، حسب (سلطة جودّة البيئية، 2021)، و (الشّرطة البيئيّة) والبالغ عددهم (125) فرداً حسب (شرطة السّيّاحة والآثار، 2023).

في حين بلغت عينة الدراسة (100) من مجموع العاملين المتخصّصين في الشّؤون البيئيّة تمّ اختيارها بطريقة العينة المتيسّرة، حيث تمّ توزيع الاستبيان كما على النحو الآتي:

- مؤسّسات شبكة المُنظّمات البيئيّة الأهليّة بعدد (15) مبحوثاً، مقسمين على النّحو الآتي: (1) مركز أبحاث الأراضي و (3) مركز العمل التنموي -معا و (2) معهد الأبحاث التّطبيقيّة اريج و (2) اتّحاد لجان العمل الزراعيّ و (4) مجموعة الهيدرولوجيين الفلسطينيين و (3) لجان الإغاثة الزراعيّة.

○ سلطة جَوْدَة البيئية (37) مبحوثاً.

○ الشرطية البيئية (شرطة السياحة والآثار) في الضفة الغربية (48) مبحوثاً.

وأما مُحَدِّدَات الدِّرَاسَةِ فتمَثَّلَت في:

- ندرة الدِّرَاسَات المحلية السابقة الخاصة بموضوع الدِّرَاسَةِ، ممَّا مثَّل صعوبة في الحصول على المعلومات والبيانات المرتبطة ارتباطاً مباشراً بموضوع الدِّرَاسَةِ.
- الصعوبة التي واجهت الدِّرَاسَةِ مِنْ حَيْثُ تحديد مجتمع الدِّرَاسَةِ؛ لكون مجتمع الدِّرَاسَةِ يحوي مُؤَسَّسَاتٍ تختصُّ بشكل مباشر بالجرائم البيئية، ومُؤَسَّسَات تكون مساندة في عملها ومن المُؤَسَّسَات الشَّرِكة في ردع ومواجهة الجرائم البيئية.
- الصعوبات التي واجهت الباحثين في التَّوَأُّل مع مجتمع الدِّرَاسَةِ؛ نتيجة سياسيات الاحتلال، وإغلاقات الطرق التي تتبع لها، وما نتج عنها من العمل بقانون الطوارئ في المُؤَسَّسَات الرَّسْمِيَّة (الدوام الجُرْئِي)، ما تسبَّب للباحث بزياراتٍ متكرِّرة لمجتمع الدِّرَاسَةِ؛ في سبيل جمع المعلومات، وتحديد عَيِّنَةِ الدِّرَاسَةِ.
- الصعوبة التي واجهت الباحثين بالوصول إلى عَيِّنَةِ الدِّرَاسَةِ؛ نتيجة حرب الاحتلال الإسرائيلي، وسياساته الجائرة في مناطق الضِفَّة الغربية، ومنه استخدم الباحثين الاستبانة الإلكترونية؛ ليضمَّ أكبر عدد ممكن من عَيِّنَةِ الدِّرَاسَةِ.
- العقبات التي واجهت الدِّرَاسَةِ في تحديد عَيِّنَةِ المقابلة من المختصين في الشُّؤُون البيئية، والمطلعين على الجرائم البيئية في الضِفَّة الغربية من المُؤَسَّسَات الشَّرِكة والمساندة، سَوَاءً أَكَانَتْ رسمية أم غير رسمية.

4. خصائص عَيِّنَةِ المبحوثين:

خصائص مبحوثي الاستبيان يعرضها الجدول رقم (3).

جدول رقم (3): توزيع مبحوثي الاستبيان، تبعا لخصائصهم الديموغرافية والمؤسسية.

المتغير	الفئة	العدد	النسبة
الجنس	ذكر	46	46%
	أنثى	54	54%
العمر بالسنوات الكاملة	30 سنة فأقل	61	61%
	31-40 سنة	21	21%
	41-50 سنة	14	14%
	51 سنة فأكثر	4	4%
المستوى التعليمي	دبلوم مُتَوَسِّط فأدنى	2	2%
	بكالوريوس	74	74%
	دراسات عليا	24	24%
التخصص العلمي	علوم بيئية	32	32%
	علوم هندسية	14	14%

30%	30	علوم قانونية	مؤسسة العمل
24%	24	غير ذلك/حدد	
37%	37	سلطة جودة البيئة	
48%	48	الشرطة البيئية (شرطة السياحة والآثار)	
15%	15	مؤسسة ضمن شبكة المنظمات البيئية	
0%	0	أخرى	سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي
42%	42	5 سنوات فأقل	
24%	24	6-10 سنوات	
21%	21	11-15 سنة	
7%	7	16-20 سنة	
6%	6	21 سنة فأكثر	محافظة العمل
16%	16	الخليل	
21%	21	بيت لحم	
1%	1	القدس	
21%	21	رام الله والبيرة	
13%	13	نابلس	
1%	1	سلفيت	
2%	2	طوباس	
8%	8	جنين	
4%	4	قلقيلية	
3%	3	طولكرم	
10%	10	أريحا والأغوار	
100%	100	المجموع	

تشير النتائج في الجدول رقم (3) أن عينة الدراسة النهائية التي خضعت للتحليل الإحصائي شملت (100) فرد من مجتمع الدراسة، وكما يفصل الجدول فإن نسبة الذكور بلغت (46%) من العينة ونسبة الإناث بلغت (54%) إنَّ الارتفاع البسيط في نسبة الإناث يعود إلى أنَّ الموظفين في المؤسسات التي تم استهدافها تحتوي على نسبة إناث أكبر، وذلك قد يعود إلى كون النساء لديهنَّ اهتمامات بيئية أكبر، وبالنسبة للشرطة البيئية (شرطة السياحة والآثار) فإنَّ نسبة العاملات فيها من الإناث كبيرة، قد يعود السبب في ذلك؛ لكون مخاطر العمل التابعة لهذه الإدارة أقلَّ بكثير من الإدارات الشرطية الأخرى، كما تشير النتائج السابقة إلى أنَّ هناك نسبة (61%) من عمر (30) سنة فأقلَّ، ونسبة (21%) أعمارهم من (31 - 40) سنة، ونسبة (14%) من (41-50) سنة، ونسبة (4%) من عمر (50) سنة فأكثر، يعود الاختلاف في التباعد بين النسب إلى كون مُتطلَّبات العمل في المجال البيئي تستوجب أن يكون الشخص متخصصاً في العلوم البيئية والشؤون البيئية فأغلب المبحوثين فيها كانت أعمارهم (30) سنة فأكثر، وصولاً إلى (50) سنة فأكثر، في حين كان أعداد المبحوثين من (30) سنة فأقلَّ قليلة، السبب في ذلك قد يعود إلى أنَّ مثل هذه المؤسسات تشترط الخبرة على موظفيها،

وكذلك الأمر فإن وجود نسبة كبيرة من الأعمار (30) سنة فأقل، والتي بلغت (61%) يعود إلى طبيعة عمل الشرطة البيئية¹⁹ والتي لا تشترط الخبرة في المجال البيئي أو مؤهلاً علمياً يختص بالبيئة؛ لذا أغلب العاملين فيها من المتخرجين حديثاً من العلوم القانونية والذين يؤدون عملهم، كما تشير النتائج إلى أن نسب المستوى التعليمي جاءت بنسبة (2%) من الحاصلين على مستوى دبلوم متوسط فأدنى، ونسبة (74%) من الحاصلين على مستوى بكالوريوس، ونسبة (24%) من مستوى الدراسات العليا، وتعود هذه النسبة الأكبر لحملة شهادات البكالوريوس؛ إلى كون المتطلبات الفعلية لوظائف المؤسسات المذكورة سابقاً تتطلب وجود شهادات جامعية في العلوم البيئية والعلوم القانونية، حيث إن طبيعة العمل تستلزم وجود أفضى علمية للتعامل مع الجرائم البيئية؛ كونها جرائم متخصصة بالبيئة، ويصعب التعامل معها، والكشف عنها ومتابعتها دون معرفة بالعلوم البيئية والقانونية اللازمة، والنسبة التي تليها تعود إلى السبب نفسه الذي تم ذكره سابقاً، وانخفاض مقدارها يعود لكون المؤسسات الرسمية لا تشترط في معايير توظيفها شهادة الدراسات العليا، وهو اختيار شخصي للموظفين، أن نسب التخصص العلمي للمبحوثين كانت (32%) علوم بيئية، وتعود هذه النسبة إلى ضرورة الاختصاص العملي بمجال البيئة؛ ليكون هناك قدرة وإمكان للكشف عن الجرائم البيئية والرقابة عليها فهي جرائم يصعب اكتشافها أو التعامل معها، وأما العلوم الهندسية فبلغت نسبتها (14%)؛ وذلك يعود لكون بعض الجرائم البيئية تحتاج إلى الاختصاص الهندسي في العلوم الزراعية، والتي بدورها ترتبط بالبيئة والجرائم الخاصة بها، وأما تخصص العلوم القانونية حصل على (30%) وتعود هذه النسبة إلى الحاجة إلى متخصصين بالقانون لمكافحة الجريمة البيئة والتعامل مع مرتكبيها في إطار قانوني، من خلال توجيه لوائح الاتهام ورفعها بحقهم تجاه المحاكم، وأما التخصصات العلمية الأخرى فقد مثلت نسبة (24%) يعود السبب في هذه النسبة إلى أن هذه العلوم التي تمثلت في (العلوم الإدارية، علم جريمة، سياحة وآثار، علوم إنسانية، أمن سياحة وآثار، هندسة زراعية، إدارة عامة، أدلة جنائية، علم نفس، GIS، موارد طبيعية) تتعلق بشكل أو بآخر بالعلوم المذكورة سابقاً، وقد تكون ظهور هذه النسبة بسبب عدم إدراك المبحوثين إلى تصنيف تخصصهم العلمي داخل مجموعة العلوم، يستثنى من هذه النسبة فقط العلوم الإدارية والآثار، وأمن السياحة والآثار داخل شرطة السياحة والآثار؛ لكونها تشمل في عملها الجرائم البيئية وتتعاون مع المؤسسات الشريكة ذات الاختصاص المباشر، إضافة لما سبق تشير نتائج الجدول أعلاه أيضاً إلى نسب المتغير المؤسسي -مؤسسة العمل حيث حازت سلطة جودة البيئة على نسبة (37%) من العاملين، قد يعود السبب في ذلك؛ لكون سلطة جودة البيئة هي المؤسسة الرسمية التي تُعنى بالشؤون البيئية في أراضي الضفة الغربية، وتتابع الجرائم البيئية والتحديات على البيئة الطبيعية الفلسطينية من خلال وحدة الرقابة والتفتيش البيئي، وأما نسبة العاملين في الشرطة البيئية (شرطة السياحة والآثار) فقد كانت (48%) وهي النسبة الأكبر؛ لكون العاملين فيها لا يتخصصون فقط بالجريمة البيئية، بل يوجد لديهم ازدواج في الاختصاص مع جرائم السياحة والآثار؛ ولذلك يوجد لديها نسبة أكبر من العاملين، وأما

بخصوص مؤسسات شبكة المنظمات البيئية الفلسطينية حصلت على (15%) حيث إن هذه المؤسسات كانت أقل نسبة؛ لكون المبحوثين فيها هم المتخصصون بالجرائم البيئية والشؤون البيئية، وتشير نسب المتغير الديموغرافي لسنوات الخبرة العملية في المجال البيئي حيث إن (42%) منهم (5 سنوات فأقل)، وتعود هذه النسبة إلى أن العاملين في الشرطة البيئية (شرطة السياحة والآثار) نسبة كبيرة منهم من الخريجين الجدد حيث إن الحاجة لعدد عساكر كبير؛ وإن نسبة (24%) من لديهم سنوات خبرة من (6-10) سنوات وتعود هذه النسبة إلى العاملين في سلطة جودة البيئة حيث إن هناك نسبة كبيرة من أصحاب الخبرة خلال هذه السنوات، وكذلك الأمر الشرطة البيئية نسبة إلى الموظفين الجدد الذين يستمر توظيفهم خلال فترات مختلفة وبشكل دوري، ونسبة (21%) من لديهم خبرة عملية من (11-15) سنة وتعود هذه النسب إلى سنوات الخدمة المفترضة في الوظيفة العمومية، ونسبة (7%) من (16-20) سنة و (6%) من لديهم خبرة عملية (21) سنة فأكثر، وهي أقل النسب، ويرجع ذلك؛ لسبب أن الأقدمية والخبرة في الوظيفة العمومية يتبعها ترقيات إدارية للموظفين، وأن المتخصصين بالمجال البيئي يعود اختصاصهم إلى خبرتهم الطويلة في مجال العمل، أما النسب التي تتعلق بمحافظات العمل، حيث إن أعلى نسبة كانت (21%) محافظة بيت لحم ومحافظة رام الله والبيرة، و(16%) في محافظة الخليل، و(13%) محافظة نابلس، و(10%) محافظة أريحا والأغوار، و(8%) جنين، و(4%) قلقيلية، و(3%) طولكرم، و(2%) طوباس، و(1%) لكل من سلفيت والقدس، يعود اختلاف النسب المذكورة إلى كون تركيز المؤسسات يمثل حسب أولوية المناطق المكانية، والكثافة السكانية التي تحتويها، وتبعاً لتوافر الموارد البيئية والأنشطة البشرية، سواء الفردية أم الصناعية التي قد ينتج عنها جرائم بيئية.

رابعاً. المعالجة الإحصائية

بعد جمع الاستبيانات والتأكد من صلاحيتها للتحليل، تم العمل على ترميزها (بمعنى إعطاء كل استبانة رقماً معيناً)؛ وذلك تمهيداً لإدخال بيانات هذه الاستبيانات إلى جهاز الحاسوب؛ لإجراء المعالجات الإحصائية المناسبة والمطلوبة وتحليل البيانات، وفقاً لأسئلة الدراسة، وذلك من خلال حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، حيث تمت المعالجة الإحصائية باستخراج كل من:

- اختبار معامل ارتباط (بيرسون) للتحقق من صدق الأداة.
- اختبار معامل ارتباط (كرونباخ-ألفا) ومعامل التجزئة النصفية للتحقق من ثبات الأداة.
- اختبار دلالة (قيم الالتواء)؛ للتحقق من اعتدالية توزيع البيانات.
- اختبار المتوسطات الحسابية ومعاملات التباين لمحاوَر الاستبيان كافة للحصول على النتائج المتعلقة بأسئلة الدراسة.

- اختبَارِي مان ويتي وكروكسال-والس لفحص الفرضيات الإحصائية.

خامساً. نتائج الدراسة

1. النتائج المتعلقة بمحددات البيئي من ناحية (القيم والأخلاقيات، الثقافة، القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمحفزات)، ودورها في تحديد السلوك البيئي للإنسان في الضفة الغربية من وجهة نظر المبحوثين:

للإجابة عن السؤال البحثي حول كون العوامل الآتية محدّدات للسلوك البيئي (القيم والأخلاقيات، الثقافة، القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمحفزات) ودورها في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية، تمّ احتساب المتوسطات الحسابية ومعاملات التباين لإجابات المبحوثين، وجاءت النتائج كما هو في جدول رقم (4):

جدول رقم (4): المتوسطات الحسابية ومعاملات التباين في إجابات المبحوثين حول المحاور الخاصة بمحددات السلوك البيئي:

الرقم	المجال	المتوسط الحسابي	معاملات التباين	الدرجة
	القيم والأخلاقيات والثقافة	3.90	19.1	كبيرة
	القوانين والتشريعات	3.77	21.8	كبيرة
	الفرص الاقتصادية والمحفزات	3.84	17.8	كبيرة
	المتوسط الحسابي العام	3.83	17.5	كبيرة

يتّضح من الجدول رقم (4) أن المتوسط الحسابي العام لمحور مستوى تأثير (القيم والأخلاقيات، الثقافة، القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمحفزات) في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية، بلغ (3.83) ومعامل تباين بمقدار (17.5) مُعبراً عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة مُتوسطة من إجماع المبحوثين، وهذا يعني أن مستوى تأثير العوامل المذكورة، له دور كبير في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية بتوجّهات إيجابية، حيث إنّ أعلى مستوى تأثير كان في المجال الأول الخاص بالقيم والأخلاقيات والثقافة، فقد بلغ متوسط حسابي (3.90) ومعامل تباين بمقدار (19.1) مُعبراً عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة مُتوسطة من إجماع المبحوثين لدورها الكبير في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية، يليه المجال الخاص بالفرص الاقتصادية والمحفزات حيث بلغ متوسط حسابي (3.84) ومعامل تباين بمقدار (17.8)، مُعبراً عن درجة كبيرة من المستوى الثاني ودرجة مُتوسطة من إجماع المبحوثين؛ لدورها الكبير في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية، يليه المحور الخاص بالقوانين والتشريعات، حيث بلغ متوسط حسابي (3.77) ومعامل تباين بمقدار (21.8)، مُعبراً عن درجة كبيرة من المستوى الأول ودرجة مُتوسطة من إجماع المبحوثين لدورها الكبير في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية.

عبّرت النتائج عن وجود مستوى تأثير بدرجة كبيرة للمحددات، ولها دور كبير في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية بتوجّهات إيجابية من وجهة نظر عيّنة الدراسة، حيث إنّ النتائج الخاصة بالقيم والأخلاقيات

والثقافة تعبر عن دور كبير في تحديد السلوك البيئي باتجاه إيجابي نحو البيئة في الضفة الغربية، يعود السبب في ذلك ان القيم الاجتماعية الفلسطينية والأخلاقيات العامة والثقافة القائمة على جوانب دينية واجتماعية، توجّه الأفراد في تحديد السلوكيات البيئية الإيجابية، كما وعبرت الدراسة إلى أن القوانين والتشريعات لها دور كبير الدرجة في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية حيث حصلت على أقل تأثير في دوره على الرغم من أنه جاء بدرجة كبيرة، وبالتالي يوضح ذلك أن القوانين والتشريعات البيئية الفلسطينية حسب وجه نظر عينة الدراسة تمثل رادعاً عاماً ذا كفاءة عالية في ضبط السلوك البيئي، تبعاً لمستوى التأثير كبير الدرجة في تحديد السلوك البيئي الإيجابي، ومنه فإن هذه النتيجة تفسر في ظل نظرية الردع التي تتمحور حول أن الالتزام والتوجه الإيجابي نحو البيئة في الضفة الغربية من الممكن أن يكون تبعاً للدرجة الكبيرة لمستوى تأثير القوانين والتشريعات الفلسطينية في مناطق الضفة الغربية في تحديد السلوك البيئي الإيجابي، ويكون هذا المستوى عاملاً للردع العام، من خلال دور تأثيره في تحديد السلوك البيئي، حيث أوصت بضرورة تحفيز الأفراد والمؤسسات على السلوك البيئي الإيجابي، مع خلال التعاون المشترك بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، سواء أكانت بنوكاً أم شركات تأمين أم غرفة الصناعة والتجارة، حيث إن التشريعات الفلسطينية المعمول بها في فلسطين يوجد لها تأثير بدرجة كبيرة في تحديد السلوك البيئي، وأما فيما يتعلق بالفرص الاقتصادية والمحفزات فإن لها دوراً كبيراً في تحديد السلوك البيئي الإيجابي في الضفة الغربية من خلال تأثيره في السلوك البشري وتوجهاته.

2. النتائج المتعلقة بـ (القيم والأخلاقيات، الثقافة) التي هي محددات للسلوك البيئي:

نتائج الدراسة حول (القيم والأخلاقيات، الثقافة) التي هي محددات للسلوك البيئي في الضفة الغربية يوضحها جدول رقم (5).

جدول رقم (5): المتوسطات الحسابية ومعاملات التباين لإجابات المبحوثين حول القيم والأخلاقيات والثقافة.

الدرجة	معاملات التباين	المتوسط الحسابي	القيم والأخلاقيات والثقافة
كبيرة	29.0	3.93	E1 مستوى اهتمام ثقافة المجتمع (أفراد، مؤسسات) بالقضايا البيئية.
كبيرة	21.6	3.85	E2 الأخلاق الإنسانية (الرغبة في عمل الخير والنفور من الشر).
كبيرة جداً	22.4	4.12	E3 الأخلاق الرئائية (الفضيلة القائمة على المشاعر الرئائية).
كبيرة	24.4	3.77	E4 القيم (المعايير التي تحكم أفكار الأفراد) بمختلف أبعادها (الاجتماعية، والجمالية، والعقلية).
كبيرة	21.9	3.87	E5 مستوى الثقافة الدينية مستوى الثقافة العلمية.
كبيرة	22.7	3.86	E6 مستوى الثقافة الحياتية (الاجتماعية والاقتصادية).
كبيرة	19.1	3.90	الدرجة الكلية

يتضح من الجدول رقم (5) أن الدرجة الكلية للمجال تعبر عن متوسط حسابي بلغ (3.90) ومعامل تباين بمقدار (19.1) معبراً عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة متوسطة من إجماع المبحوثين للدور الكبير للقيم والأخلاقيات والثقافة؛ لتأثيرها في تحديد السلوك البيئي، بتوجهات إيجابية نحو البيئة في الضفة الغربية،

حَيْثُ إِنَّ أَعْلَى مَسْتَوًى تَأْثِيرٍ فِي السُّلُوكِ الْبِئْسِيِّ، كَانَ فِي الْفَقْرَةِ الثَّالِثَةِ "الْأَخْلَاقُ الرَّبَّانِيَّةُ" (الفضيلة القائمة على المشاعر الربَّانِيَّة)، حَيْثُ بَلَغَ مُتَوَسِّطُهَا الْحِسَابِيُّ (4.12)، وَمَعَامِلُ تَبَايُنٍ بِمَقْدَارِ (22.4)، مُعَبِّرًا عَنْ دَرَجَةِ كَبِيرَةٍ جَدًّا مِنْ الْمَسْتَوًى الْأَوَّلِ، وَدَرَجَةِ صَغِيرَةٍ مِنْ إِجْمَاعِ الْمَبْحُوثِينَ، تَلِيهَا الْفَقْرَةُ الْأَوَّلَى "مَسْتَوًى اهْتِمَامِ ثَقَافَةِ الْمَجْتَمَعِ (أَفْرَادَ وَمُؤَسَّسَاتٍ) بِالْقَضَايَا الْبِئْسِيَّةِ"، حَيْثُ بَلَغَ مُتَوَسِّطُهَا الْحِسَابِيُّ (3.93) وَمَعَامِلُ تَبَايُنٍ بِمَقْدَارِ (29.0) مُعَبِّرًا عَنْ دَرَجَةِ كَبِيرَةٍ مِنْ الْمَسْتَوًى الْأَوَّلِ، وَدَرَجَةِ صَغِيرَةٍ مِنْ إِجْمَاعِ الْمَبْحُوثِينَ، وَأَمَّا أَقَلُّ مَسْتَوًى تَأْثِيرٍ لِلْمَجَالِ فِي تَحْدِيدِ السُّلُوكِ الْبِئْسِيِّ فَقَدْ تَمَثَّلَ فِي الْفَقْرَةِ الرَّابِعَةِ "الْقِيَمُ (الْمَعَايِيرُ الَّتِي تَحْكُمُ أَفْكَارَ الْأَفْرَادِ) بِمَخْتَلَفِ أَعْيَادِهَا (الاجْتِمَاعِيَّةِ، وَالْجَمَالِيَّةِ، وَالْعَقْلِيَّةِ)" حَيْثُ بَلَغَ مُتَوَسِّطُهَا الْحِسَابِيُّ (3.77) وَمَعَامِلُ تَبَايُنٍ بِمَقْدَارِ (24.4)، مُعَبِّرًا عَنْ دَرَجَةِ كَبِيرَةٍ مِنْ الْمَسْتَوًى الثَّانِي، وَدَرَجَةِ صَغِيرَةٍ مِنْ إِجْمَاعِ الْمَبْحُوثِينَ، تَلِيهَا الْفَقْرَةُ الثَّانِيَّةُ "الْأَخْلَاقُ الْإِنْسَانِيَّةُ (الرَّغْبَةُ فِي عَمَلِ الْخَيْرِ وَالنَّفُورِ مِنَ الشَّرِّ)" حَيْثُ بَلَغَ مُتَوَسِّطُهَا الْحِسَابِيُّ (3.85) وَمَعَامِلُ تَبَايُنٍ بِمَقْدَارِ (21.6)، مُعَبِّرًا عَنْ دَرَجَةِ كَبِيرَةٍ مِنْ الْمَسْتَوًى الثَّانِي، وَدَرَجَةِ صَغِيرَةٍ مِنْ إِجْمَاعِ الْمَبْحُوثِينَ.

عَبَّرَتِ النَّتَائِجُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِمَجَالِ الْقِيَمِ وَالْأَخْلَاقِيَّاتِ وَالثَّقَافَةِ بِكُونِهَا ذَا مَسْتَوًى تَأْثِيرٍ لَهُ دَوْرٌ كَبِيرٌ فِي تَحْدِيدِ السُّلُوكِ الْبِئْسِيِّ فِي الضَّفَّةِ الْغَرْبِيَّةِ بِتَوْجِّهَاتٍ إِبْجَابِيَّةٍ نَحْوَ الْبِيئَةِ، وَكَوْنِهِ أَكْبَرَ الْمَجَالَاتِ تَأْثِيرًا، حَيْثُ إِنَّ مَا تَوَصَّلَتْ إِلَيْهِ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ أَنَّ الْأَخْلَاقَ الرَّبَّانِيَّةَ الَّتِي تَعْبِرُ عَنْ الْفَضِيلَةِ الْقَائِمَةِ عَلَى الْمَشَاعِرِ الرَّبَّانِيَّةِ كَانَتْ تَعْبِرُ عَنْ أَعْلَى مَسْتَوًى لِلتَأْثِيرِ، بِحَيْثُ يَكُونُ لَهَا دَوْرٌ كَبِيرٌ جَدًّا فِي تَحْدِيدِ السُّلُوكِ الْبِئْسِيِّ بِالِاتِّجَاهِ الْإِبْجَابِيِّ نَحْوَ الْبِيئَةِ فِي الضَّفَّةِ الْغَرْبِيَّةِ، وَيَعُودُ ذَلِكَ إِلَى كَوْنِ الْمَجْتَمَعِ الْفِلَسْطِينِيِّ تَحْكُمُهُ الْقَوَاعِدُ الدِّينِيَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْمَسِيحِيَّةُ الَّتِي يَكُونُ لَهَا أَثَرٌ كَبِيرٌ جَدًّا فِي تَحْدِيدِ الْقِيَمِ الْمَجْتَمَعِيَّةِ وَالْبِئْسِيَّةِ، بِمَا يَتَنَاسَبُ مَعَ الْمَعْتَقَدَاتِ الدِّينِيَّةِ، وَتَمَثَّلُ هَذِهِ الْمَشَاعِرُ ضَبْطًا ذَاتِيًّا لِلْفَرْدِ عَلَى سُلُوكِهِ تَجَاهَ الْبِيئَةِ، فَالْمَعْتَقَدَاتُ الدِّينِيَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْمَسِيحِيَّةُ تَحْتَ الْأَفْرَادِ عَلَى الْحِفَافِ عَلَى الْبِيئَةِ؛ لَكُونِهَا مَوْطِنًا يَنْتَفِعُ مِنْهُ جَمِيعُ الْخَلْقِ، وَلَا يَحِقُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُومَ بِتَخْرِيْبِهَا وَتَلْوِيْثِهَا، وَيُلَاحِظُ بِأَنَّ مَسْتَوًى الثَّقَافَةِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْحَيَاتِيَّةِ وَالدِّينِيَّةِ يُوَثِّرُ بِحَيْثُ يَكُونُ لَهُ دَوْرٌ كَبِيرٌ فِي تَحْدِيدِ السُّلُوكِ الْبِئْسِيِّ الْإِبْجَابِيِّ؛ لَكُونِ أَنْ مَسْتَوًى الثَّقَافَةِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْحَيَاتِيَّةِ يَشْكَلُ لِلْأَفْرَادِ مَعْرِفَةً بِمَخَاطِرِ الْجَرَائِمِ الْبِئْسِيَّةِ، وَضَرُورَةَ الْحِفَافِ عَلَى الْمَوَارِدِ الطَّبِيعِيَّةِ فِي ظِلِّ الظُّرُوفِ السِّيَاسِيَّةِ وَالِاِقْتِصَادِيَّةِ الَّتِي يُعَانِي مِنْهَا الشَّعْبُ الْفِلَسْطِينِيِّ، فَالْأَرْضُ تَمَثِّلُ الثَّرْوَةَ الْوُطْنِيَّةَ وَالْقَاعِدَةَ الْأَسَاسِيَّةَ الَّتِي يَعْتَمِدُ قِيَامُ الدُّوْلَةِ الْفِلَسْطِينِيَّةِ عَلَيْهَا، بِحَيْثُ تَسَاهِمُ هَذِهِ الْمَحْدَدَاتُ فِي تَحْدِيدِ السُّلُوكِ الْبِئْسِيِّ الْإِبْجَابِيِّ لِلْغَيْرِ، وَذَلِكَ عَنْ طَرِيقِ مَنَعِ وَقُوعِ الْجَرَائِمِ الْبِئْسِيَّةِ، مِنْ خِلَالِ الْمُسَاهِمَةِ الْفَعْلِيَّةِ بِالْاهْتِمَامِ وَالْعَنَاءِ وَالْمَتَابَعَةِ لِلْقَضَايَا الْبِئْسِيَّةِ، الَّذِي بِدَوْرِهِ يُؤَدِّي إِلَى عَدَمِ وَجُودِ أَهْدَافٍ مُنَاسِبَةٍ، وَانْعِدَامِ غِيَابِ الرِّقَابَةِ بِشَكْلِ يَسْمَحُ لَوْجُودِ فُرْصَةٍ بَارْتِكَابِ جَرَائِمَ بِيئِيَّةٍ فِي الضَّفَّةِ الْغَرْبِيَّةِ، كَمَا تَوْصَحُ نَظَرِيَّةُ النَّشَاطِ الرَّتِيبِ، وَتَمَثِّلُ هَذِهِ الْقِيَمِ وَالْأَخْلَاقِيَّاتِ وَالثَّقَافَةُ عَوَامِلَ مُتَعَدِّدَةٍ دَاخِلِيَّةٍ نَفْسِيَّةٍ، تَضْبِطُ سُلُوكَ الْفَرْدِ تَجَاهَ الْبِيئَةِ وَخَارِجِيَّةٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ تُؤَثِّرُ فِي الْفَرْدِ فِي تَحْدِيدِ سُلُوكِهِ الْبِئْسِيِّ وَتَوْجِيْهِهِ، بِحَيْثُ تَكُونُ هَذِهِ الْعَوَامِلُ سَبَبًا فِي مَنَعِ وَقُوعِ الْجَرِيْمَةِ الْبِئْسِيَّةِ، وَهُمَا تَعْبِرُ

عنه نظرية العوامل المتعددة في تفسيرها لوقوع الجريمة البيئية، بحيث تكون هذه العوامل مساهمة في منع وقوعها من خلال تعزيز السلوكيات البيئية الإيجابية¹⁴.

3. النتائج المتعلقة بالقوانين والتشريعات، التي هي محدّدات للسلوك البيئي:

نتائج الدراسة حول القوانين والتشريعات التي هي محدّدات للسلوك البيئي في الضفة الغربية يوضحها

جدول رقم (6).

جدول رقم (6): المتوسّطات الحسابية، ومعاملات التباين لإجابات المبحوثين حول القوانين والتشريعات.

الدرجة	معاملات التباين	المتوسّط الحسابي	القوانين والتشريعات
F1	25.0	3.89	مستوى تكاملية القوانين (تناولها للقضايا كافة، وخاصة البيئية).
F2	26.7	3.66	مستوى القدرة الرئسية على وضع القوانين موضع النفاذ على أرض الواقع.
F3	27.6	3.76	وزن القضايا البيئية في القوانين (موقعها من الأولويات)
F4	27.6	3.76	قدرة أحكام القانون على ردع المخالفين (أفراد ومؤسسات).
F5	29.1	3.76	تناسب العقوبات مع حجم المخالفات البيئية (مع التكاليف البيئية الشاملة للمخالفة البيئية).
F6	22.9	3.81	المقاييس والمواصفات المحددة للقضايا ذات العلاقة بالبيئة (معايير تلوث الهواء، مواصفات التخلص من المياه العادمة والنفايات الصلبة).
F7	26.1	3.79	عدالة القوانين (شفافيتها، نزاهتها) في التعامل مع المجرمين البيئيين.
F8	25.5	3.73	مستوى ثقة المجتمع (أفراد ومؤسسات) في قدرة القانون على إدارة قضاياهم الحياتية (خصوصا البيئية).
	21.8	3.77	الدرجة الكلية

يتضح من الجدول رقم (6) أنّ الدرجة الكلية لمجال مستوى تأثير عامل القوانين والتشريعات في تحديد السلوك البيئي تعبر عن متوسّط حسابي عام بلغ (3.77) ومعامل تباين بمقدار (21.8)، ويعبر ذلك عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة صغيرة من إجماع المبحوثين؛ لوجود مستوى تأثير كبير للقوانين والتشريعات بحيث يكون لها دور كبير في تحديد السلوك البيئي، بتوجّهات إيجابية نحو البيئة، حيث إنّ أعلى درجات لمستوى التأثير تمثّلت في الفقرة الأولى "مستوى تكاملية القوانين (تناولها للقضايا كافة وخاصة البيئية)" حيث بلغ متوسّطها الحسابي (3.89)، ومعامل تباين بمقدار (25.0)، معبراً عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة صغيرة من إجماع المبحوثين، بمعنى أنّ هناك تأثيراً بحيث يكون لها دور كبير في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية، تليها الفقرة السادسة "المقاييس والمواصفات المحددة للقضايا ذات العلاقة بالبيئة (معايير تلوث

الهواء، مواصفات التخلّص من المياه العادمة والنفايات الصلبة) "، حيث بلغ مُتوسّطها الحسابي (3.81) ومعامل تباين بمقدار (22.9)، مُعَبِّرًا عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة صغيرة من إجماع المبحوثين لتأثيرها الذي يوجد دور كبير لها في تحديد السلوك البيئي، وأمّا أقلّ مستوى للتأثير فتُمثّل في الفقرة الثانية "مستوى القدرة الرّسميّة على وضع القوانين موضع النفاذ على أرض الواقع"، حيث بلغ مُتوسّطها الحسابي (3.66) ومعامل تباين بمقدار (26.7)، مُعَبِّرًا عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة صغيرة من إجماع المبحوثين، على الرّغم من كونها تمثّل أقلّ مستوى للتأثير في تحديد السلوك البيئي في الضفّة الغربيّة، تليها الفقرة الثامنة "مستوى ثقة المجتمع (أفراد ومُؤسّسات) في قدرة القانون على إدارة قضاياهم الحيّاتية (خصوصا البيئية)" حيث بلغ مُتوسّطها الحسابي (3.73)، ومعامل تباين بمقدار (25.5) مُعَبِّرًا عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة صغيرة من إجماع المبحوثين في تأثير القوانين والتشريعات بدور كبير في تحديد السلوك البيئي في الضفّة الغربيّة.

توضّح نتائج الدّراسة أنّ هناك مستوى تأثيرٍ للقوانين والتشريعات، له دورٌ كبيرٌ في تحديد السلوك البيئي باتجاهات إيجابية نحو البيئية في الضفّة الغربيّة حيث إنّ أعلى مستوى لتأثيرها يعود لمستوى تكاملية القوانين، من حيث تناولها القضايا البيئية كافّة، وتعود هذه الدّرجة لكون القانون الفلسطيني يفصّل الجرائم البيئية تفصيلاً شاملاً نسبياً، بحيث يغطي غالبية الأفعال والجرائم التي ترتكب في الضفّة الغربيّة؛ بسبب القوانين البيئية التي تمّ تشريعها بما يتناسب والواقع الفلسطيني والأوضاع الخاصة به، إضافة إلى أنّه قد جرى تعديلات على القوانين البيئية، بحيث تواكب التغيرات التي تحصل داخل المجتمع الفلسطيني، وأنّ هذه النّتيجة لا تعبّر بالضرورة عن شمولية القوانين البيئية في الضفّة الغربيّة، ومواكبتها السريعة والدّقيقة للجرائم البيئية الحديثة، حيث إنّ وجود جرائم مرتكبة في الضفّة الغربيّة يؤكّد على عدم كفايتها إلى حدٍّ ما وبمجالات معيّنة، لكن بسبب تأثير طبيعة عمل عيّنة الدّراسة وعدد سنوات خبرتهم في المجال البيئي أوضح أنّه يؤثّر في إجاباتهم بما يتعلّق بالقوانين والتشريعات البيئية الفلسطينية، حيث يكون لإحساسهم وشعورهم بالانتماء للمؤسّسات التي تعمل على تطبيق هذا القانون تأثيرٌ في نظرتهم وأفكارهم تجاهه، وأيضاً فإنّ مستوى تكاملية القانون قد يكون واضحاً في بيانات مكانية معيّنة، ولكن باختلاف المكان أو المنطقة والمحيط الحيوي المختلف، ومن الممكن ألا يكون متكاملًا بطريقة تشمل القضايا البيئية كافّة، وهو ما تعبّر عنه النّظرية الأيكولوجية من ناحية ارتباط الجرائم بالمكان الجغرافي، والعوامل البيئية المحيطة التي يشملها، فكلّ منها خصوصيتها من ناحية الطّروف، والعوامل التي تؤثر في السلوكيات البيئية فيها¹⁵.

4. النّاتج المتعلّقة بالفرص الاقتصاديّة والمُحفّزات كمُحدّدات للسلوك البيئي:

نتائج الدّراسة حول الفرص والمُحفّزات الاقتصاديّة، التي هي مُحدّدات للسلوك البيئي في الضفّة الغربيّة يوضّحها جدول رقم (7).

جدول رقم (7): المتوسطات الحسابية ومعاملات التباين لإجابات المبحوثين حول الفرص الاقتصادية والمحفزات.

الفرص الاقتصادية والمحفزات	المتوسط الحسابي	معاملات التباين	الدرجة
G1 حجم المكاسب المتحققة؛ نتيجة ممارسة الجرائم البيئية.	4.02	20.6	كبيرة جدا
G2 حجم التخفيض (الرسمي، الأهلي، البنوك، شركات التأمين) على الالتزام بالمعايير البيئية.	3.47	33.4	كبيرة
G3 حجم المدفوعات التي يمكن توفيرها وتمثل حافز للجرائم البيئية (تكاليف التخلص من النفايات، أثمان المياه).	3.91	23.9	كبيرة
G4 حجم المدفوعات التي يمكن توفيرها بعدم دفع تكاليف الالتزام بالموصفات البيئية.	3.89	20.6	كبيرة
G5 تحقيق منافع أكبر في ظل ارتكاب الجرائم البيئية منها، بعيدا عن الجرائم (الغرامات المالية كعقوبات أقل من تكاليف تحقيق المنافع).	3.94	21.0	كبيرة
الدرجة الكلية	3.84	17.8	كبيرة

يتضح من الجدول رقم (7) أن الدرجة الكلية للمجال في مستوى تأثير الفرص الاقتصادية والمحفزات في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية يعبر عن متوسط حسابي عام بلغ (3.84) ومعامل تباين بمقدار (17.8)، مُعبراً عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة متوسطية من إجماع المبحوثين، مما يعني أن هناك تأثيراً للفرص الاقتصادية والمحفزات يجعل لها دوراً كبيراً في تحديد السلوك البيئي، بالتوجه الإيجابي نحو البيئة في الضفة الغربية، حيث إن أعلى قيمة لمستوى التأثير كانت في الفقرة الأولى "حجم المكاسب المتحققة؛ نتيجة ممارسة الجرائم البيئية"، حيث بلغ متوسطها الحسابي (4.02) ومعامل تباين بمقدار (20.6)، معبرة عن درجة كبيرة جداً من المستوى الأول، ودرجة صغيرة من إجماع المبحوثين في مستوى تأثير الفرص الاقتصادية والمحفزات والدور الكبير جداً في تحديد السلوك البيئي، يليها الفقرة الخامسة "تحقيق منافع أكبر في ظل ارتكاب الجرائم البيئية منها، بعيداً عن الجرائم (الغرامات المالية كعقوبات أقل من تكاليف تحقيق المنافع)" حيث بلغ متوسطها الحسابي (3.94)، ومعامل تباين بمقدار (21.0)، مُعبراً عن درجة كبيرة من المستوى الثاني، ودرجة صغيرة من إجماع المبحوثين في مستوى التأثير في تحديد السلوك البيئي الإيجابي في الضفة الغربية، وأما أقل مستوى للتأثير فتمثل في الفقرة الثانية "حجم التخفيض (الرسمي، الأهلي، البنوك، شركات التأمين) على الالتزام بالمعايير البيئية"، حيث بلغ متوسطها الحسابي (3.47) ومعامل تباين بمقدار (33.4)، مُعبراً عن درجة كبيرة في مستوى التأثير بالرغم من كونها أقل درجة من ناحية مستوى التأثير، يليها الفقرة الرابعة "حجم المدفوعات التي يمكن توفيرها بعدم دفع تكاليف الالتزام بالموصفات البيئية"، حيث بلغ متوسطها الحسابي (3.89) ومعامل تباين (20.6)، مُعبراً عن درجة كبيرة من المستوى الثاني ودرجة صغيرة من إجماع المبحوثين في مستوى تأثير

الفرص الاقتصادية والمُحفّزات بحيث يكون لها دورٌ كبيرٌ في تحديد السلوك البيئي بتوجّهات إيجابية في الضفّة الغربية.

توضّح نتائج الدّراسة بأنّ للفرص الاقتصادية والمُحفّزات دوراً كبيراً في تحديد السلوك البيئي باتجاهات إيجابية نحو البيئة، وأتت هذه النّتيجة متأثرةً بخاصيّة المبحوثين المؤسّسية، من حيث سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي؛ ذلك أن الأثر نتج عن الخبرات وطول المدة في العمل بالمجال البيئي، حيث شكّل لدى المبحوثين قناعة بأنّ الفرص الاقتصادية والمُحفّزات تؤثر بشكل إيجابي في تحديد السلوك البيئي، على الرّغم من إمكانية تأثيرها بشكل سلبي في تحديد السلوك البيئي، خاصّة في الضفّة الغربية التي تعاني من مشاكل اقتصادية وأوضاع اقتصادية سيئة للغاية، ذلك أنّ هناك أسباباً عديدة لتشكيل القناعة بأنّ البيئة الطّبيعية تشكل قيمة وطنية في فكر المواطنين الفلسطينيين ووعيهم بشكل عام، ويُمثّل الاعتداء عليها تخطيًّا لقيم اجتماعية ووطنية ودينية لا يستطيع الفرد أن يحتمل الوقوع تحت وطأة نتائجها، التي تتّمتل برّدّة فعل المجتمع والعقوبات التي تُفرض عليه نتيجة ممارستها، حيث إنّّه لا يُوجد لدى الكثير من الفلسطينيين قيم سلبية تجاه البيئة الطّبيعية، بالتّالي لا يوجد لديهم عوامل تكوينيّة، واستعداد لارتكاب الجرائم البيئية وبتواجد القوانين والتشريعات التي تحدّد عقوبات على الجرائم البيئية والوضع البيئي الذي يتمثّل بقلّة الموارد البيئية، ومنه لا تتوفر عوامل مساعدة، تُحفّز وتدفع لممارسة الجريمة البيئية وارتكابها، ذلك نتيجة وعي الأفراد في الضفّة الغربية بضرورة الحفاظ على البيئة الفلسطينية والأهميّة التي تمثلها البيئة الفلسطينية وكذلك الأمر المخاطر البيئية ويتمثّل ذلك بشكل خاص للفئات العمرية الشابة، ويعود هذا الوعي لعمليات التّعلّم الاجتماعي والمخالطة الفارقة التي يتلقّى فيها الشباب ويتعلّم من خلالها القيم البيئية الإيجابية وما يحيط بالجوانب البيئية من مخاطر وعوامل مؤثرة وهذا يتضمّن ضبطاً ذاتياً لهم حيث يشكّلون قيم وأخلاقيّات ومبادئ شخصية تعمل على توجيه سلوكهم وتضبطه بشكل إيجابي تجاه البيئة¹⁶.

5. النّتائج المتعلّقة بمدى الدّور الذي يمكن أن تلعبه مُحدّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم

البيئية في الضفّة الغربية من وجهة نظر المبحوثين:

وللإجابة عن مدى الدّور الذي يمكن أن تلعبه مُحدّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية، تمّ احتساب المُتوسّط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات المبحوثين حول المحور، كما هو موضّح في الجدول أدناه:

جدول رقم (8): المتوسط الحسابي ومعاملات التباين في إجابات المبحوثين حول المحاور الخاص بمدى الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي، في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفة الغربية.

الرقم	المجال	المتوسط الحسابي	معاملات التباين	الدرجة
H	مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية.	4.11	13.4	كبيرة جدا
المتوسط الحسابي العام				

يتضح من الجدول (8) أعلاه أن المتوسط الحسابي العام لمحور مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية بلغ (4.11)، ومعامل تباين بمقدار (13.4)، مُعَبِّرًا عن درجة كبيرة جدًا من المستوى الأول، ودرجة مُتَوَسِّطة من إجماع المبحوثين لوجود دور كبير جدًا تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي في منع الجرائم البيئية في الضفة الغربية.

جدول رقم (9): المتوسطات الحسابية ومعاملات التباين لإجابات المبحوثين حول مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي، في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفة الغربية.

الرقم	المجال	المتوسط الحسابي	معاملات التباين	الدرجة
H1	تعزيز ثقافة الاستدامة البيئية لدى (الأفراد، المؤسسات).	4.21	17.3	كبيرة جدا
H2	رفع مستوى رفض المجتمع للتعديات على البيئة	4.12	17.0	كبيرة جدا
H3	تحسين موقع القضايا البيئية على سلم الأولويات المجتمعية (أفراد، مؤسسات).	4.28	17.0	كبيرة جدا
H4	رفع القيمة النسبية للقضايا البيئية في مواجهة المصالح الاقتصادية.	4.06	17.8	كبيرة جدا
H5	المساهمة في خلق إرادة مؤسسية داعمة للقضايا البيئية.	4.09	18.7	كبيرة جدا
H6	إيجاد مجتمع أكثر تعاونًا مع القوانين النازمة للقضايا البيئية.	4.07	18.6	كبيرة جدا
H7	إيجاد مجتمع يقدم المصالح العامة على المصالح الخاصة.	4.20	17.3	كبيرة جدا
H8	تعزيز مقاوم للجرائم البيئية (واع بيئيًا، تسوده المصلحة العامة).	4.02	19.0	كبيرة جدا
H9	تعزيز الاستغلال المستدام للموارد البيئية.	4.19	18.5	كبيرة جدا
H10	تحقيق رأي عام داعم لعقوبات رادعة للتعديات على البيئة.	4.08	18.3	كبيرة جدا
H11	تعزيز قدرة المؤسسة الرسمية على وضع القوانين النازمة للبيئة موضع التنفيذ.	4.09	20.0	كبيرة جدا
H12	تعظيم المخفّزات (الرسمية، الأهلية) للأنشطة الداعمة لحماية البيئة.	4.15	17.9	كبيرة جدا
H13	تغيير النظرة نحو المكاسب من منظور اقتصادي الي منظور شامل (مادي، اجتماعي، بيئي).	3.98	19.2	كبيرة
H14	استبدال النظرة قصيرة الأمد للمكاسب بنظرة طويلة الأمد.	4.10	17.8	كبيرة جدا
الدرجة الكلية				
		4.11	13.4	كبيرة جدا

يُتَّضح من الجدول رقم (9) أنَّ الدَّرَجَةَ الكُلِّيَّةَ لمحور مدى الدَّور الذي يمكن أن تلعبه مُحدِّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضَّفَّة الغربيَّة، تعبَّر عن مُتوسِّط حسابي عام بلغ (4.11) ومعامل تباين بمقدار (13.4)، مُعبِّرًا عن درجة كبيرة جدًا من المستوى الأوَّل، ودرجة مُتوسِّطة من إجماع المبحوثين، وهذا يعني بأنَّ هناك دورًا كبيرًا جدًا تلعبه مُحدِّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجريمة البيئية في الضَّفَّة الغربيَّة، حيثُ إنَّ أكبر دور يتمثَّل في الفقرة الثَّالثة "تحسين موقع القضايا البيئية على سُلَّم الأولويات المجتمعية (الأفراد، المُؤسَّسات)"، حيث بلغ مُتوسِّط حسابها (4.28)، ومعامل تباين بمقدار (17.0) معبِّرة عن درجة كبيرة جدًا من المستوى الأوَّل، ودرجة مُتوسِّطة من إجماع المبحوثين على دورها في منع ارتكاب الجريمة البيئية، تليها الفقرة الثامنة "تعزيز ثقافة الاستدامة البيئية لدى (الأفراد، المُؤسَّسات)" حيث بلغ مُتوسِّطها الحسابي (4.21)، ومعامل تباين (19.0) معبِّرة عن درجة كبيرة جدًا من المستوى الأوَّل، ودرجة مُتوسِّطة من إجماع المبحوثين لمدى الدَّور الذي تقوم به في منع الجرائم البيئية، وأمَّا أقلُّ الدَّرَجَات فتمثَّلت في الفقرة الثَّالثة عَشْرَة "تغيير النُّظرة نحو المكاسب من منظور اقتصادي إلى منظور شامل (مادي، اجتماعي، بيئي)" حيث بلغ مُتوسِّط حسابها (3.98) ومعامل تباين بمقدار (19.2)، معبِّرة عن درجة كبيرة من المستوى الأوَّل، ودرجة مُتوسِّطة من إجماع المبحوثين بالرَّغم من أنَّها أقلُّ الفقرات من ناحية دورها في منع ارتكاب الجرائم البيئية، تليها الفقرة الثامنة "تعزيز مقاوم للجرائم البيئة (واعي بيئيًا، تسوده المصلحة العامَّة)" حيث بلغ مُتوسِّطها الحسابي (4.02) ومعامل تباين (19.0) معبِّرة عن درجة كبيرة من المستوى الأوَّل، ودرجة مُتوسِّطة من إجماع المبحوثين لدورها في منع ارتكاب الجرائم البيئية.

توضَّح نتائج الدِّراسة أنَّ مُحدِّدات السلوك تلعب دورًا في تحديد السلوك البيئي واتِّجاهاته، ومنه فإنَّها تُساهم في منع ارتكاب الجرائم البيئية إذا كانت المُحدِّدات تُوجِّه السلوك باتجاهات إيجابية تجاه البيئة الطَّبيعية، حيثُ إنَّ هذه المُحدِّدات تُساهم في تشكيل شخصيَّة الفرد البيئية من ناحية القيم البيئية السويَّة، وتُساهم في وضع قواعد مجتمعية وتثقيفها، تعملُ على ضبط سلوك الأفراد تجاه البيئة، ومنها تشكِّل ضبطًا اجتماعيًا تجاه الجرائم البيئية، مما يُساهم في منع ارتكابها، وهو ما يتفق مع نظرية الضُّبط الاجتماعي، التي تعزِّز من السلوك البيئي الإيجابي من خلال رفض المجتمع للأفراد الذين يرتكبونها وتعرضهم لعملية الوصم الاجتماعي والعزلة الاجتماعية، وكذلك فإنَّ هذه المُحدِّدات تُساهم في تعزيز وضع قوانين بيئية رادعة للجريمة البيئة ودعمها، وهذا ما تفسِّره نظرية الرَّدع الاجتماعي الذي يفرض إلى وجود قوانين وأنظمة تردع السلوك من خلال وضع العقوبات المناسبة، تُقلِّل من فرص ارتكاب الجرائم.

سادسا. نتائج فرضيات الدراسة

1. نتائج الفرضية الأولى: "لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدَّلالة ($\alpha \geq 0.05$) في المُتوسِّطات الحسابية لإجابات المبحوثين، حول مستوى تأثير كل من القيم والأخلاقيات والثقافة، والقوانين

والتشريعات والفرص الاقتصادية والمحفزات في تحديد السلوك البيئي في الضفة الغربية من وجهة نظر المبحوثين، تُعزى لمتغيرات الدراسة (الجنس، العمر بالسنوات الكاملة، المستوى التعليمي، التخصص العلمي، مؤسسة العمل، سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي، محافظة العمل)، يوضحها كل من الجدول رقم (10) و (11).

جدول رقم (10): نتائج اختبار مان-ويتني لاختبار تأثير خصائص المبحوثين في إجاباتهم، تبعا لمتغير الجنس.

الرقم	المحور	الجنس
1	القيم والأخلاقيات والثقافة	0.228
2	القوانين والتشريعات	0.931
3	الفرص الاقتصادية والمحفزات	0.641
	الدرجة الكلية	0.753

يوضح الجدول رقم (10) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية لإجابات المبحوثين حول مستوى تأثير كل من القيم والأخلاقيات والثقافة، والقوانين والتشريعات والفرص الاقتصادية والمحفزات في تحديد السلوك البيئي، تبعا لمتغير الجنس، حيث إن قيمة الدلالة في المجالات كافة، كانت أكبر من (0.005)، وبالتالي تقبل الفرضية، ومنه لا يوجد تأثير لخصائص المبحوثين في إجاباتهم.

جدول رقم (11): نتائج اختبار كروسكال-والس لاختبار تأثير خصائص المبحوثين في إجاباتهم، تبعا لمتغيرات (العمر بالسنوات الكاملة، المستوى التعليمي، التخصص العلمي، مؤسسة العمل، سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي، محافظة العمل).

الرقم	المحور	العمر بالسنوات الكاملة	المستوى التعليمي	التخصص العلمي	مؤسسة العمل	سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي	محافظة العمل
1	القيم والأخلاقيات والثقافة	0.078	0.557	0.046	0.313	0.012	0.770
2	القوانين والتشريعات	0.009	0.531	0.022	0.070	0.001	0.290
3	الفرص الاقتصادية والمحفزات	0.066	0.425	0.042	0.052	0.001	0.271
	الدرجة الكلية	0.007	0.465	0.018	0.067	0.000	0.514

يوضح الجدول رقم (11) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات المبحوثين حول مستوى تأثير كل من القيم والأخلاقيات والثقافة، والقوانين والتشريعات والفرص الاقتصادية والمحفزات في تحديد السلوك البيئي، تبعا للمتغيرات كافة، باستثناء متغير سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي، حيث إن قيمة الدلالة كانت أكبر من (0.005)، وبالتالي تقبل الفرضية على كل المتغيرات، باستثناء متغير سنوات الخبرة العملية في

المجال البيئي، ومنه نستنتج أنه لا يوجد تأثير لخصائص المبحوثين على إجاباتهم باستثناء مُتغيّر سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي، ويكون هذا التأثير نتيجة الفروقات بين أصحاب الخبرات قصيرة الأمد والخبرات طويلة الأمد في المجال البيئي، فهي تشكل رؤية وقناعات وأفكاراً مختلفة لدى كل منها، حيث تم التعبير عن هذه القناعات والأفكار المتشكلة نتيجة سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي من المبحوثين فيما يتعلّق بمجالي القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمُحفّزات، حيث إنّ سنوات الخبرة في المجال البيئي تؤثر في مواقفهم من التأثير الذي تقوم به القوانين والتشريعات، حيث كان هناك إجماع صغير بينهم عليها، فكان هناك (42%) من أفراد العيّنة سنوات خبرتهم (5) سنوات فأقل، ونسبة (24%) من لديهم سنوات خبرة من (6-10) سنوات ونسبة (21%) من لديهم خبرة عملية من (11-15) سنة ونسبة (7%) من (16-20) سنة و(6%) من لديهم خبرة عملية (21) سنة فأكثر، وهذا الاختلاف يوثّر في نظرتهم وإدراكهم لشمولية القوانين والتشريعات البيئية وكفائتها وشمولها، حيث إنّ يظهر أنّهم يبدون توافقاً على وجود شمولية وتكاملية للقوانين والتشريعات البيئية، بالرغم من وجود تصنيف وتقسيم أمني للمناطق الفلسطينية، بحيث لا يطبق بشكل كبير في مناطق متعددة تحت التقسيم (ج) لأن قوات إنفاذ القانون مقيّدة هناك، ولا تتواجد بشكل دائم وتواجه عوائق كبيرة في تطبيق القانون وأداء عملها، وعلى الرغم من ذلك فإنّ العيّنة تقرّ بكفايته من خلال الفقرة المتمثلة في "مستوى القدرة الرئسمية على وضع القوانين موضع النفاذ على أرض الواقع" فهي بنظرهم وقناعاتهم تعبر عن درجة كبيرة من التأثير في تحديد السلوك البيئي والنوّجّه الإيجابي نحو البيئة، وقد يعود ذلك إلى وجود حالة التنسيق الأمني بين السلطات الفلسطينية والإسرائيلية؛ لدخول هذه المناطق بالتالي لا تخرج المناطق (ج) من نظرتهم الشاملة للقوانين والتشريعات بالرغم من أنّهم يرون أنّ تطبيقها قليل، حيث ترى عيّنة الدّراسة أنّ هذه القوانين تطبق، ولها تأثير كبير في تحديد السلوك البيئي بتوجّهات إيجابية، ويظهر هذا التأثير أيضاً في مجال الفرص الاقتصادية والمُحفّزات، حيث إنّ سنوات الخبرة تؤثر في قناعاتهم وأفكارهم، وهذا تمثّل في إجاباتهم المعبرة عن حقيقة أنّ المكاسب الاقتصادية لا تتغلّب على الغرامات المالية التي تمّ تحديدها؛ لتكون عقوبة للجرائم البيئية، وإنّ هذه الغرامات رادعة، كذلك فإنّ نتائجهم التي تعبر عن قلة تكاليف الالتزام بالموصفات البيئية، الأمر الذي قد يقود إلى تشكيل قناعات ومعرفة لديهم؛ نتيجة سنوات الخبرة بحجم هذه التكاليف، وما يتم توفيره؛ ليكون محفزاً لخفض هذه التكاليف إنّ وجدت، ويتمثّل التأثير في إجاباتهم المعبرة أيضاً عن قلة المكاسب المتحققة من ارتكاب الجرائم البيئية، وقد يعود ذلك لكونهم على دراية وعلم بطبيعة الجرائم البيئية التي يتم ارتكابها، من حيث بساطتها وعدم وجود أرباح ضخمة، تُحفّز السلوكيات السلبية تجاه البيئة.

2. نتائج الفرضية الثانية: "لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($0.05 \geq \alpha$) في

المتوسّطات الحسابية، لإجابات المبحوثين حول مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحدّدات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الصّفّة الغربيّة، من وجهة نظر المبحوثين، تُعزى لمتغيّرات الدّراسة (الجنس، العمر

بالسنوات الكاملة، المستوى التعليمي، التخصص العلمي، مؤسسة العمل، سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي، محافظة العمل)، يوضحها كل من الجدول رقم (12) والجدول رقم (13).

جدول رقم (12): نتائج اختبار مان-ويتني لاختبار تأثير خصائص المبحوثين في إجاباتهم، تبعا لمتغير الجنس.

الرقم	المحور	الجنس
1	الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية.	0.171
الدرجة الكلية		

يوضح الجدول رقم (12) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات المبحوثين حول مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية، تبعا لمتغير الجنس، حيث إن قيمة الدلالة للمحور كانت أكبر من (0.005)، وبالتالي تقبل الفرضية، ونستنتج أنه لا يوجد تأثير لخصائص المبحوثين في إجاباتهم.

جدول رقم (13): نتائج اختبار كروسكال-والس لاختبار تأثير خصائص المبحوثين في إجاباتهم، تبعا لمتغيرات (العمر بالسنوات الكاملة، المستوى التعليمي، التخصص العلمي، مؤسسة العمل، سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي، محافظة العمل).

الرقم	المحور	العمر بالسنوات الكاملة	المستوى التعليمي	التخصص العلمي	مؤسسة العمل	سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي	محافظة العمل
1	الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية.	0.099	0.420	0.885	0.044	0.515	0.150
الدرجة الكلية							

يوضح الجدول رقم (13) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات المبحوثين حول مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي، في منع ارتكاب الجرائم البيئية، تبعا لمتغيرات (العمر بالسنوات الكاملة، المستوى التعليمي، التخصص العلمي، مؤسسة العمل، سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي، محافظة العمل)، حيث إن قيمة الدلالة للمحور كانت أكبر من (0.005)، وبالتالي تقبل الفرضية، ونستنتج أنه لا يوجد تأثير لخصائص المبحوثين في إجاباتهم، وهذا يعني أن هناك اتفاقاً في إجابات المبحوثين لوجود دور كبير جداً تلعبه مُحَدِّدَات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية في الضفة الغربية، ينبع هذا الاتفاق من كون الخصائص الديموغرافية والمؤسسية تُعزِّز إجاباتهم بشكل كبير بحيث لا تبدي اختلافاً حول القضايا البيئية، ويعود ذلك على اتفاق عينة الدراسة على وجود دور كبير جداً، تقوم به مُحَدِّدَات السلوك البيئي من خلال تشكيل الوعي الاجتماعي والإدراك بالقضايا البيئية، وأيضاً وجود مجموعة من العوامل التي توجد بها مُحَدِّدَات السلوك،

وتشكل عامل ضبط وردع للسلوك البيئي، وتوجهه لتوجهات إيجابية نحو البيئة الفلسطينية، ومنه تمنع وقوع الجرائم البيئية في الضفة الغربية.

سابعا. ملخص النتائج والتوصيات

1. ملخص النتائج

من خلال التحليل أعلاه يمكننا استخلاص النتائج الآتية:

- كل من القيم والأخلاقيات والثقافة، القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمحفزات لها دور كبير في تحديد السلوك البيئي، وتوجيهه إيجابيا نحو البيئة في الضفة الغربية.
- القيم والأخلاقيات والثقافة أكبر العوامل المؤثرة في تحديد السلوك البيئي، ولها دور كبير في التوجه الإيجابي (للأفراد والمؤسسات) نحو البيئة في الضفة الغربية، ذلك من خلال الثقافة الدينية والتربية البيئية وعمليات الضبط الاجتماعي التابعة لها.
- التعلم الاجتماعي للقيم والأخلاقيات والثقافة المؤيدة للسلوك البيئي الإيجابي من أهم عوامل تحديد وتشكيل السلوك البيئي الإيجابي وتطبيقه.
- التشريعات والقوانين البيئية تعد متكاملة، وتتناسب مع الواقع الفلسطيني بشكل كبير نسبيا، وتمثل عامل ردع له، كما لها دور كبير يُفرض على تحديد السلوك البيئي، بتوجهات إيجابية (أفراد ومؤسسات).
- تعد التشريعات والقوانين البيئية متكاملة في كونها عامل ردع في مناطق محددة في الضفة الغربية وتقل كفاءته في المناطق (ج) كونها تحت السيادة العسكرية الإسرائيلية ومنه يتبعها العديد من العوائق لتطبيقها وإجرائها.
- لمحددات السلوك البيئي دور كبير في منع ارتكاب الجرائم البيئية، وذلك من خلال تحقيق الوعي بالاستدامة البيئية وتحسين موقعها على سلم الأولويات المجتمعية بما يحقق رفع مستوى رفض المجتمع للتعديات على البيئة.
- لا يوجد تأثير لخصائص المبحوثين الديموغرافية والمؤسسية على إجاباتهم حول مستوى تأثير القيم والثقافة والأخلاقيات في تحديد السلوك البيئي، بينما يوجد تأثير لخصائص المبحوثين الديموغرافية والمؤسسية في إجاباتهم حول مستوى تأثير كل من القوانين والتشريعات، الفرص الاقتصادية والمحفزات، تبعا لمُنغَر سنوات الخبرة العملية في المجال البيئي.
- لا يوجد تأثير لخصائص المبحوثين الديموغرافية والمؤسسية في إجاباتهم، حول مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه محددات السلوك البيئي في منع ارتكاب الجرائم البيئية.

2. توصيات الدراسة

- ضرورة العمل على وضع خطط وسياسات اقتصادية تستهدف إنعاش الجوانب الاقتصادية للمواطنين الفلسطينيين في المناطق النائية؛ لتحقيق توازن اقتصادي اجتماعي يضمن سلامة البيئة الفلسطينية.
- ضرورة وضع الجرائم البيئية التي تمارس في المناطق المصنفة (ج) في الضفة الغربية، ضمن أولويات الحكومة الفلسطينية من ناحية معالجة الإجراءات وتطبيق القوانين.
- التوعية البيئية التي تستهدف رفع المستوى المعرفي للأجيال الناشئة في الجوانب والقضايا البيئية، من خلال المؤسسات التعليمية والمؤسسات الدينية، والحملات التوعوية في وسائل التواصل الاجتماعي والإعلام بما يساهم بتعزيز القيم البيئية الصحيحة في الضفة الغربية.
- العمل على تحفيز الأفراد والمؤسسات في اتباع الطرق الصديقة للبيئة من ناحية خطوط الإنتاج، والحصول على الموارد واستخداماتها والتعامل مع النفايات الصلبة والسائلة، من خلال تشجيع ودعم المبادرات البيئية من نواح إجرائية وتطبيقية، من خلال المؤسسات الحكومية والخارجية الداعمة؛ لما لها من دور في تقليل ارتكاب الجرائم البيئية.
- العمل على رفع مستوى التعاون بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية على مستويات متابعة القضايا البيئية والشؤون البيئية الفلسطينية، ومعالجة الأضرار البيئية من خلال استثمار الكفايات البيئية من المواطنين والمؤسسات العاملة بالمجال البيئي.

الهوامش:

- ¹ الذيب، نجاح (2020). تباين سلوك الفرد أو دوره في حماية البيئة من التلوث بمدينة الزاوية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزاوية: ليبيا.
- ² عبد الباسط، خلف (2019). 145 قضية "خضراء" خلال عام والأمن البيئي أولويتنا، وكالة وطن الإخبارية، رام الله: فلسطين، لمزيد من التوضيح انظر/ي الرابط الإلكتروني الآتي:
<https://www.wattan.net/ar/news/284809.html> ، 6:00PM, 11.5.2023
- ³ سلطة جودة البيئة (2021). تعديل قرار رئيس سلطة جودة البيئة رقم (1) لسنة 2011م بشأن تسمية مأموري الضابطة العدلية، جريدة الوقائع الفلسطينية، رام الله: فلسطين.
- ⁴ Derckx, Jma (2015). Pro-environmental behavior: Identifying determinants that could predict different types of pro-environmental behavior, MASTER THESIS, NETHERLANDS: University of Twente.
- ⁵ ربيع، حامد (2022). مقدّمة في العلوم السلوكية-نسخة محدّدة، ط2، مركز الحضارة للدراسات والبحوث: مصر.
- ⁶ ربيع حامد ، مرجع سبق ذكره، ص4.
- ⁷ فهدود، رواء كاظم (2023). منظومة القيم: ماهيتها ومرتكازاتها الرئيسية، مجلة حمورابي، العراق، مجلد 1، عدد 48، ص50-74.
- ⁸ عرار، رشيد وخالد، علي وعبد الله، تيسير (2021). جرائم القتل في فلسطين: دراسة عاملية، مجلة العلوم التربوية والنفسية، فلسطين، المجلد 5، العدد 35، ص160-179.

- ⁹ العزازمة، إيمان سليمان (2021). السلوك البيئي للمؤسسات بين المحددات والجدوى التنموية: المؤسسات الصناعية في مدينة الخليل أنموذجا، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القدس: فلسطين.
- ¹⁰ الجمل، الاء (2020). مقترح لتطبيق الضريبة البيئية ودورها في الحد من التلوث البيئي في فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية: فلسطين.
- ¹¹ عودة، محمد (2017). النظريات المعاصرة للجريمة أو الانحراف، ورقة بحثية غير منشورة، جامعة الجليلي بونعامة: الجزائر.
- ¹² الرواشدة، ولاء عبد الرحمن والطراونة، هناء أحمد والضلاعين، معتصم تركي (2020). علم الجريمة (المفهوم-العقاب-الوقاية)، ط1، دار الخليج للنشر والتوزيع: عمان.
- ¹³ العزازمة، إيمان سليمان ، مرجع سبق ذكره، ص6.
- ²⁰ Bhattacharyya, Asit & Moyeen, Abdul & Biswas, Kumar (2020). Determinants of Pro-environmental Behaviours – A Cross Country Study of Would-be Managers, Australasian Accounting, Business and Finance Journal, indonisa, 14, (2), P51-71.
- ¹⁴ الذيب، نجاح ، مرجع سبق ذكره، ص2.
- ¹⁵ Bhattacharyya ، مرجع سبق ذكره، ص23.
- ¹⁶ منصور، باسل والمدني، مراد (2019). التنظيم القانوني للبيئة في التشريع الفلسطيني/ دراسة مقارنة (الأردن، مصر)، مجلة جامعة الاستقلال للأبحاث، فلسطين، مجلد 4، العدد 2، ص25-48.